



## ملحق "الزكاة" بالتقرير السنوي لصندوق الراجحي ريت

نظراً لاختلاف مدد الاستثمار في الصندوق من مالك لآخر فإن تحديد رأس الحول الذي تجب فيه الزكاة على كل مالك يختلف تبعاً لذلك؛ لذا يترك الأمر لكل مستثمر ليقوم باستخراج زكاة ماله بنفسه<sup>(1)</sup>، ويمكن لمالك الوحدة حساب الزكاة الواجبة عليه في الصندوق من خلال اتباع المعادلة الآتية<sup>(2)</sup>:

| العام | عدد الوحدات المملوكة للعميل | نصيب كل وحدة من الزكاة | مبلغ الزكاة الإجمالي (ع/ج) |
|-------|-----------------------------|------------------------|----------------------------|
| 2024  | x                           | 0.01756                | =                          |

الغرض من الإفصاح عن هذا الملحق إبلاغ العملاء من ملاك وحدات صندوق الراجحي العقاري المتداول (الراجحي ريت)، باحتساب زكاة كل وحدة استثمارية وفق "قواعد جباية الزكاة من المستثمرين في الصناديق الاستثمارية" الصادرة عن هيئة الزكاة والمعتمدة من لجننتها الشرعية.

(1) يجب التأكد من أن الوعاء الزكوي للوحدات العميل (مضافاً له مجموع ما يملكه العميل من أموال أخرى تدخل في عروض التجارة أو النقدين) قد بلغ النصاب الشرعي للزكاة.

(2) هذه المعادلة خاصة بمن يشتري وحدات الصندوق بغرض الاقتناء، أما إن كان شراء وحدات الصندوق بغرض المتاجرة، فيجب على مالك الوحدة استخراج زكاة ماله على كامل القيمة السوقية للوحدات التي يملكها وفقاً لأحكام زكاة عروض التجارة، وهي: 2.5% من سعر الإغلاق للوحدات المملوكة له في اليوم الذي تجب فيه الزكاة.